

الدر المختار

ولو حكما كابن ابن ابن يعصب من مثله أو فوجه .

ثم شرع في العصبه مع غيره فقال (ومع غيره الأخوات مع البنات) أو بنات الابن لقول
الفرضيين اجعلوا الأخوات مع البنات عصبه والمراد من الجمعين هنا الجنس (وعصبه ولد
الزنا) ولد (الملائنة مولى الأم) المراد بالمولى ما يعم المعتقد والعصبه ليعم ما لو
كانت الأم حرة الأصل كما بسطه العلامة قاسم